

Distr.: General
27 April 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ١١٢ من القائمة الأولية المؤقتة*

تخطيط البرامج

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧

الجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين

البرنامج ١٩

حقوق الإنسان

المحتويات

الصفحة

٢	 التوجه العام
٤	 البرنامج الفرعي ١ - الحق في التنمية والبحث والتحليل
٦	 البرنامج الفرعي ٢ - دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها
٧	 البرنامج الفرعي ٣ - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية
٩	 البرنامج الفرعي ٤ - دعم الإجراءات المواضيعية لتقصي الحقائق في مجال حقوق الإنسان
١٠	 الولايات التشريعية

* A/59/50 و Corr.1.



التوجه العام

١٩-١ الغرض من برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان هو تعزيز التمتع العالمي بجميع حقوق الإنسان بالإعمال الفعلي لإرادة وتصميم المجتمع الدولي كما أعربت عنهما الأمم المتحدة. وولاية البرنامج مستمدة من المواد ١ و ١٣ و ٥٥ و ٦٢ من ميثاق الأمم المتحدة، ومن إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، وأقرتهما الجمعية العامة فيما بعد في قرارها ١٢١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، ومن ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على النحو المحدد في القرار ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، ومن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة، بما فيها الإعلان الخاص بالحق في التنمية، ومن قرارات ومقررات هيئات تقرير السياسة، وبصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ والمتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وقرار الجمعية العامة ٩٥/٥٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن متابعة نتائج مؤتمر القمة للألفية، وكذلك من الاقتراحات المقدمة من الأمين العام من أجل تعزيز الأمم المتحدة (انظر الوثيقة A/57/387 و Corr.1) ومن قرار الجمعية العامة ٥٧/٣٠٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. ويقوم البرنامج على المبادئ والتوصيات الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

١٩-٢ ويدخل برنامج حقوق الإنسان ضمن مسؤولية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الذي يؤدي مهامه في إطار توجيهات الأمين العام وتحت سلطته وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨. وتعمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كجهة تنسيق في ما يتعلق بكل الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان وتؤدي دوراً رئيسياً في ذلك الصدد.

١٩-٣ وستواصل المفوضية السعي إلى الإعمال العالمي لجميع حقوق الإنسان للناس كافة من خلال تنفيذ الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان الواردة في الميثاق، والصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة. وسوف توجه قرارات هيئات تقرير السياسات هذا الجهد. وسيجري التركيز على تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والوطني، مع مراعاة القيم الواردة في إعلان الألفية، الذي يدعو إلى تشجيع الديمقراطية وتعزيز سيادة القانون واحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية المتعارف عليها دولياً، بما في ذلك الحق في التنمية. وسوف يتواصل إسناد الأولوية إلى التأكيد على الأهمية التي تكتسبها حقوق الإنسان في إطار جداول الأعمال الدولية والوطنية، والدفاع عن مبدأ المساواة وعدم التمييز، ومكافحة التمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين، والنهوض بحقوق الطفل وبحقوق المرأة، ونشر

التثقيف بشأن حقوق الإنسان في جميع مراحل التعليم، وتلبية احتياجات المستضعفين من الحماية، ومعالجة حالات الانشغال الدولي التي تحددها لجنة حقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة الأخرى.

١٩-٤ وسوف تحصل الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على دعم متزايد في ما يتعلق ببناء القدرات الوطنية والتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، من خلال الخدمات الاستشارية وأنشطة التعاون التقني والأنشطة والعمليات الميدانية. وستُعالج قضايا حقوق الإنسان بصورة متكاملة ومتراصة ومتكافئة، تجمع الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وكذلك الحق في التنمية، عن طريق حفز وتنسيق الأنشطة عبر منظومة الأمم المتحدة بأكملها. وستواصل المفوضية تقديم الدعم للأجهزة المعنية بحقوق الإنسان، وهيئات رصد المعاهدات، ودعم الجهود الرامية إلى تعزيز آلية الأمم المتحدة وتبسيطها وترشيدها في مجال حقوق الإنسان، كما يقتضيه قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨، ووفقاً لتقرير الأمين العام عن الإصلاح لعام ٢٠٠٢، والعمل مع شركاء الأمم المتحدة لزيادة الدعم لبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان. وستواصل المفوضية مراعاة نوع الجنس مراعاة تامة في إطار تطوير وتطبيق المعايير والإجراءات كيما يتسنى تحديد الانتهاكات التي تُرتكب في حق النساء والفتيات بشكل واضح، وتقديم الحماية لهذه الفئة وفقاً لما تنص عليه القوانين. كما سوف تسعى إلى زيادة الوعي والفهم بشأن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.

١٩-٥ وستسترشد استراتيجية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بالدروس المستخلصة خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لا سيما في ما يتعلق بإبراز مؤشرات الإنجاز التي يمكن للأمانة أن تنفذها بصورة واقعية.

البرنامج الفرعي ١
الحق في التنمية والبحث والتحليل
ألف - الحق في التنمية

هدف المنظمة: تعزيز النهوض بالحق في التنمية وحمايته.	
مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' حصول زيادة عدد المبادئ التوجيهية المتصلة بالسياسات العامة في مجال حقوق الإنسان المعتمدة من قِبَل الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والآليات المشتركة بين الوكالات؛	(أ) تعزيز قدرة الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية على إدراج الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان في أنشطتها الإنمائية والإنسانية والمتصلة بسيادة القانون، وعلى مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في بناء قدراتها الوطنية وتعزيزها؛
'٢' حصول زيادة في عدد المشاريع والأنشطة التي تضطلع بها الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، والتي تتضمن قضايا متصلة بالحق في التنمية؛	(ب) تعزيز القدرة الوطنية، بناء على طلب الدولة المعنية، لإعمال الحق في التنمية.
(ب) حصول زيادة في عدد البلدان التي اتخذت تدابير لإعمال الحق في التنمية.	

الاستراتيجية

١٩-٦ سوف يتم، بالتعاون والتضافر مع الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، اتباع استراتيجية متكاملة ومتعددة الأبعاد لإعمال الحق في التنمية، مع مراعاة المعايير الخاصة بحقوق الإنسان والقرارات المتخذة من الهيئات المعنية بوضع السياسات. وسوف تركز الاستراتيجية على الجوانب التالية:

- (أ) وضع الناس في بؤرة برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في المجالات الإنمائية والإنسانية، والمساهمة من ثم في إعمال حقوق الإنسان على الصعيد الوطني؛
- (ب) زيادة الدعم الموضوعي المقدم للجنة حقوق الإنسان وفريقها العامل المعني بالحق في التنمية؛
- (ج) تعزيز الفهم وتطوير المنهجيات التي تهدف إلى زيادة إدراج الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان في البرامج والأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة؛

(د) المساهمة في قدرة منظومة الأمم المتحدة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية على مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في بناء وتعزيز القدرات الوطنية في مجال حقوق الإنسان؛

(هـ) تشجيع إدراج تعزيز الحق في التنمية وحمايته في إطار المساعدة المقدمة للبلدان في إطار التعاون التقني، بناء على طلبها.

باء - البحث والتحليل

هدف المنظمة: تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان بزيادة المعرفة والوعي بالقضايا المتعلقة بحقوق الإنسان وتفهمها من خلال البحث والتحليل.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) حصول زيادة في عدد التدابير المتخذة لتعزيز حقوق هذه المجموعات وإعمالها؛	(أ) التوسع في الاعتراف بحقوق المرأة والأشخاص المنتمين إلى الأقليات والشعوب الأصلية والمعوقين والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وضحايا الاتجار؛
(ب) حصول زيادة في عدد التدابير المتخذة للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.	(ب) تعزيز الجهود التي تساهم في القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

الاستراتيجية

١٩-٧ سوف تركز الاستراتيجية على ما يلي:

(أ) دعم ترابط وتكافل جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، من خلال تقديم الدعم للولايات القائمة، والمساهمة في القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وأشكال التمييز الجديدة، وتعزيز سيادة القانون والديمقراطية؛ والحد من الفقر؛ وتعزيز الاعتراف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحماية الأشخاص المنتمين إلى الأقليات، والشعوب الأصلية والمعوقين، والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وضحايا الاتجار؛

- (ب) زيادة المعرفة والوعي بجميع حقوق الإنسان وتفهمها، بما في ذلك من خلال البحث والتحليل الموجّه نحو السياسات، وتطوير المنهجيات في مجال التثقيف بشأن حقوق الإنسان وأنشطة التدريب، وخدمات تقديم المراجع المتخصصة في مجال حقوق الإنسان؛
- (ج) التوسع في إدراج التدابير التي سوف تُتخذ لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، في الخدمات الاستشارية والتدريبية التي تقدّم للبلدان بناء على طلبها.

البرنامج الفرعي ٢ دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها

هدف المنظمة: دعم تنفيذ المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، ودعم الهيئات المنشأة بمعاهدات في جهودها من أجل تيسير تمتع الأفراد بحقوق الإنسان على الصعيد الوطني.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' حصول زيادة في النسبة المئوية للوثائق التي تقدم في تاريخها المحدد؛	(أ) توفير الدعم اللازم والمناسب في حينه للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء والهيئات المنشأة بمعاهدات من أجل القيام، في جملة أمور أخرى، بالإسهام في تخفيف عبء تقديم التقارير من جانب الدول الأطراف؛
'٢' الإبقاء على الفترة الزمنية الحالية التي تفصل بين تاريخ استلام تقرير الدولة الطرف وتاريخ النظر فيه من الهيئة المعنية المنشأة بمعاهدة؛	(ب) توفير الدعم اللازم والمناسب في حينه للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء والهيئات المنشأة بمعاهدات للمساهمة، في جملة أمور أخرى، في تقليص المدة الزمنية اللازمة لإعداد شكوى لتنظر فيها آليات الاستعراض ذات الصلة؛
(ب) حصول تقليص في المدة الفاصلة بين تاريخ تقديم الشكوى واستعراضها، حسب الاقتضاء، من جانب الآليات المختصة؛	(ج) تنسيق الوثائق المتعلقة بالهيئات المنشأة بمعاهدات وتوحيدها.
(ج) حصول تقليص في عدد الوثائق.	

الاستراتيجية

٨-١٩ سوف تشتمل استراتيجية المفوضية على ما يلي:

(أ) تقديم الدعم الموضوعي والتقني وضمان القدرة التحليلية للهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان في ما يتعلق باستعراض التقارير المقدمة من الدول الأطراف وتجهيز الشكاوى المقدمة بموجب معاهدات دولية؛

(ب) المساهمة في تعزيز فعالية عمل هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها، بما فيها لجنة حقوق الإنسان، من خلال تعزيز الإجراءات القائمة وترشيدها وتبسيطها بالتنسيق مع الحكومات والخبراء والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية في عمل كل منهم؛

(ج) تيسير المداولات وصنع القرار من جانب الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان؛

(د) تنسيق الوثائق التابعة للمفوضية، وتبسيطها من خلال وحدة المفوضية المعنية بتجهيز الوثائق، مع مواصلة الجهود المبذولة لترشيده الوثائق، بما في ذلك من خلال مبادرات تقليص حجم الوثائق المقدمة من المفوضية إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء؛

(هـ) الإسهام في الجهود المبذولة لزيادة الوعي والمعرفة بأهمية جميع المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

البرنامج الفرعي ٣

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية

هدف المنظمة: تعزيز الأنظمة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد القطري، بناء على طلب الدول الأعضاء.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة وكالات الأمم المتحدة على مساعدة البلدان في إنشاء وتطوير أنظمتها الوطنية لتعزيز والحماية؛	(أ) حصول زيادة في عدد أفرقة الأمم المتحدة القطرية التي تدعم الأنظمة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
(ب) حصول زيادة في التشريعات على الصعيد الوطني التي تتفق مع معايير حقوق الإنسان؛	(ب) حصول زيادة في عدد القوانين ووثائق السياسات العامة المعتمدة أو المنقحة من الدول الأعضاء؛

- (ج) زيادة القدرة المؤسسية الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ المنشأة على الصعيد الوطني؛ حصول زيادة في عدد مؤسسات حقوق الإنسان
- (د) زيادة معرفة الدول الأعضاء بالمعايير المتعلقة بحقوق الإنسان. حصول زيادة في عدد البرامج المؤسسية للتدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان في إطار نظام التعليم الرسمي، ولصالح المجموعات المهنية الأساسية (الموظفون المعنيون بإنفاذ القوانين وموظفو السجون والقضاة والمحامون).

الاستراتيجية

٩-١٠ سوف تشتمل استراتيجية المفوضية على ما يلي:

- (أ) تعزيز قدرة أفرقة الأمم المتحدة القطرية والإدارات والوكالات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على مساعدة البلدان في إنشاء وتطوير أنظمة وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بالاستناد، في جملة أمور، إلى توصية الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان وآليات رصد حقوق الإنسان التابعة للجنة حقوق الإنسان. ويتضمن هذا مساعدة عناصر حقوق الإنسان في بعثات السلام المركبة التابعة للأمم المتحدة، واللجان الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة، ونشر المستشارين من خلال المشاريع المشتركة في مجال حقوق الإنسان أو تقديم مشورة أهل الخبرة من مقر المفوضية ومكاتبها الإقليمية؛
- (ب) إسداء المشورة القانونية والتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، من خلال برامج التعاون التقني التي تهدف إلى تعزيز إقامة العدل وتطوير مؤسسات وطنية فعالة معنية بحقوق الإنسان، وبرامج تثقيف فعالة في مجال حقوق الإنسان وخطط عمل وطنية شاملة. وسوف تقدم المساعدة بناء على طلب الدول الأعضاء من خلال مشاريع التعاون التقني والمكاتب الميدانية. وسيتم التركيز بوجه خاص على تنفيذ التوصيات الواردة في الاستعراض الخارجي لبرامج التعاون التقني لدى المفوضية، وعلى وجه التحديد الحاجة لنهج أكثر استراتيجية، تكون فيه معايير التطبيق واضحة، ولتعزيز وسائل إدارة دورات المشاريع، مع التركيز بشكل خاص على تحليل أصحاب المصالح، وعلى إجراءات الرصد والتقييم؛
- (ج) تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛
- (د) ضمان كفاءة وفعالية أعمال الإجراءات الخاصة ببلدان محددة التي تعتمدھا لجنة حقوق الإنسان والمكاتب الميدانية للمفوضية.

البرنامج الفرعي ٤ دعم الإجراءات المواضيعية لتقصي الحقائق في مجال حقوق الإنسان

هدف المنظمة: حماية الضحايا المحتملين والحد من حدوث حالات مماثلة.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) حدوث زيادة في عدد الحالات إلى التوصيات الخاصة ببلدان محددة التي يقدمها المكلفون بالولايات المواضيعية والواردة في الملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن الهيئات المنشأة بمعاهدات، وفي تقارير وبرامج شركاء الأمم المتحدة، وفي مشاريع التعاون التقني التي تنفذها المفوضية؛	(أ) تحسين التعاون بين المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة وغيرها من آليات حقوق الإنسان؛
(ب) حدوث زيادة في عدد الأنشطة المشتركة التي يضطلع بها اثنان أو أكثر من المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة.	(ب) تحسين التعاون فيما بين المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة المواضيعية.

الاستراتيجية

١٩-١٠ سوف تعمل المفوضية على تعزيز الدعم الذي تقدمه للإجراءات المواضيعية وللهيئات المعنية بتقصي الحقائق في مجالات البحث والتحليل والاتصالات والمعلومات والسوقيات، وذلك من خلال التدابير التالية:

(أ) تعزيز الحوار والتعاون بين الإجراءات الخاصة المواضيعية والشركاء - بما في ذلك الدول الأعضاء، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، والضحايا أنفسهم؛

(ب) تعزيز المساعدة المقدمة للمكلفين بولايات من خلال تحسين المنهجية المتبعة لفحص وتحليل المعلومات المتعلقة بحالات الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان ومن خلال تيسير قدرتهم على تقديم التقارير والتوصيات فيما يتعلق بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان والقضايا المواضيعية، وإصدار الدراسات المواضيعية والخاصة ببلدان محددة؛

(ج) تعزيز الدعم التقني والسوقي المقدم لبعثات تقصي الحقائق والاجتماعات؛

(د) المساهمة في زيادة المعرفة والوعي بمنهجية الإجراءات الخاصة المواضيعية واستنتاجاتها، ولا سيما فيما بين شركائها؛

(هـ) تيسير الصلات العملية بين الاستنتاجات التي تفضي إليها هذه الإجراءات وبرامج بناء القدرات لصالح أنظمة حماية حقوق الإنسان وبرامج الأمم المتحدة للتعاون التقني.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

١٤١/٤٨ المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها (البرنامج الفرعيان ١ و ٢)

٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

١٦٠/٥٨ الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)

قرارات لجنة حقوق الإنسان

٢/٢٠٠٢ تدعيم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٤٤/٢٠٠٣ إدماج حقوق الإنسان للمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (البرنامج الفرعيان ١ و ٢)

٦٠/٢٠٠٣ تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان (البرنامج الفرعيان ١ و ٣)

٦٢/٢٠٠٣ تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك الحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان (البرنامج الفرعي ١)

البرنامج الفرعي ١

الحق في التنمية والبحث والتحليل

قرارات الجمعية العامة

١٢٨/٤١ إعلان الحق في التنمية

١٢٢/٤٦ صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة

١٥٧/٥٠ برنامج أنشطة العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم

١٣٣/٥٤ الممارسات التقليدية أو العرفية التي تؤثر في صحة المرأة والبنات

الثقافة والتنمية	١٩٢/٥٥
العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم	١٤٠/٥٦
العولمة وأثرها على التمتع التام بجميع حقوق الإنسان	١٦٥/٥٦
العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري	٢٦٥/٥٦
تدابير مكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	٢٦٧/٥٦
عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع	١٦٦/٥٧
حقوق الإنسان والفقر المدقع	٢١١/٥٧
تعزيز نظام دولي ديمقراطي وعادل	٢١٣/٥٧
تعزيز سيادة القانون	٢٢١/٥٧
نحو إقامة شراكات عالمية	١٢٩/٥٨
العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم	١٥٨/٥٨
التعارض بين الديمقراطية والعنصرية	١٥٩/٥٨
الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير	١٦١/٥٨
حقوق الإنسان والتنوع الثقافي	١٦٧/٥٨
تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهميته اللانتهائية، والحياد والموضوعية	١٦٨/٥٨
تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان	١٧٠/٥٨
حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد	١٧١/٥٨
الحق في التنمية	١٧٢/٥٨
حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية	١٧٣/٥٨
حقوق الإنسان والإرهاب	١٧٤/٥٨

١٧٩/٥٨	إمكانية الحصول على الأدوية في حال تفشي أوبئة مثل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا
١٨٠/٥٨	تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إقامة الديمقراطية
١٨١/٥٨	عقد الأمم المتحدة للتشقيف في مجال حقوق الإنسان ١٩٩٥-٢٠٠٤
١٨٢/٥٨	التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية
١٨٣/٥٨	حقوق الإنسان وإقامة العدل
١٨٦/٥٨	الحق في الغذاء
١٨٧/٥٨	حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب
١٨٨/٥٨	احترام المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة لتحقيق التعاون الدولي على تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على ذلك، وعلى حل المشاكل الدولية ذات الصبغة الإنسانية
١٨٩/٥٨	احترام مبدأي السيادة الوطنية وتعدد النظم الديمقراطية في العمليات الانتخابية بوصفه عنصرا هاما في النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها
١٩٢/٥٨	تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان
١٩٣/٥٨	العولمة وآثارها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان
	قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢٤٥/٢٠٠١	العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
١٢/٢٠٠٣	اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة تستهدف تعزيز وحماية حقوق المعوقين وكرامتهم
٤٥/٢٠٠٣	حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه

الخصوصية الجينية وعدم التمييز	٢٣٢/٢٠٠٣
مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إقرار هذه الحقوق	٢٤٢/٢٠٠٣
آثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٣٤٣/٢٠٠٣
الحق في الغذاء	٢٤٤/٢٠٠٣
السكن اللائق كعنصر من العناصر المكونة للحق في مستوى معيشي مناسب	٢٤٥/٢٠٠٣
المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكُره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان	٢٤٦/٢٠٠٣
الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بوضع مشروع إعلان وفقا للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٢٥٣/٢٠٠٣
الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والعقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم	٢٥٤/٢٠٠٣
حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	٢٥٦/٢٠٠٣
الحق في التنمية	٢٦١/٢٠٠٣
الحفل الاجتماعي	٢٦٤/٢٠٠٣
التمييز في نظام العدالة الاجتماعية	٢٦٥/٢٠٠٣
رد المساكن والممتلكات في سياق عودة اللاجئين وغيرهم من المشردين	٢٦٦/٢٠٠٣
السيادة الدائمة للشعوب الأصلية على الموارد الطبيعية	٢٦٧/٢٠٠٣

منع انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن توافر وسوء استعمال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة	٢٦٨/٢٠٠٣
العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم	٢٧١/٢٠٠٣
مقترح بشأن إعلان عقد دولي ثان للشعوب الأصلية في العالم	٣٠٦/٢٠٠٣
قرارات لجنة حقوق الإنسان	
أشكال الرق المعاصرة	٤٦/١٩٩٩
الاتجار بالنساء والفتيات	٤٨/٢٠٠١
المعايير الإنسانية الأساسية	١١٢/٢٠٠١
الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية	٤٥/٢٠٠٢
حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل وبخاصة قضاء الأحداث	٤٧/٢٠٠٢
التسامح والتعددية باعتبارهما عنصريين لا يقبلان التجزئة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان	٥٥/٢٠٠٢
حقوق الإنسان والتضامن الدولي	٧٣/٢٠٠٢
حقوق الإنسان والإجراءات المواضيعية	٨٤/٢٠٠٢
تعزيز إعمال الحق في الحصول على مياه الشرب وخدمات المرافق الصحية	١٠٥/٢٠٠٢
مناهضة تشويه صورة الأديان	٤/٢٠٠٣
حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد	١٧/٢٠٠٣
مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إقرار هذه الحقوق	١٨/٢٠٠٣
الحق في التعليم	١٩/٢٠٠٣

الآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة بصورة غير مشروعة على التمتع بحقوق الإنسان	٢٠/٢٠٠٣
آثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢١/٢٠٠٣
مساواة المرأة في ملكية الأرض وإمكانية حيازتها والتحكم فيها ومساواتها في حقوق التملك والسكن اللائق	٢٢/٢٠٠٣
العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان	٢٣/٢٠٠٣
حقوق الإنسان والفقر المدقع	٢٤/٢٠٠٣
الحق في الغذاء	٢٥/٢٠٠٣
تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام مختلف الهويات الثقافية	٢٦/٢٠٠٣
السكن اللائق كعنصر من العناصر المكونة للحق في مستوى معيشي مناسب	٢٧/٢٠٠٣
حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه	٢٨/٢٠٠٣
إتاحة إمكانية التداوي في سياق جوائح كفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا	٢٩/٢٠٠٣
المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكُره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان	٣٠/٢٠٠٣
حقوق الإنسان وعلم الطب الشرعي	٣٣/٢٠٠٣
الحق في الاسترداد والتعويض ورد الاعتبار لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية	٣٤/٢٠٠٣
تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز بوصفها أسسا جوهرية للديمقراطية	٣٥/٢٠٠٣

الارتباط بين الديمقراطية وحقوق الإنسان	٣٦/٢٠٠٣
حقوق الإنسان والإرهاب	٣٧/٢٠٠٣
نزاهة النظام القضائي	٣٩/٢٠٠٣
أخذ الرهائن	٤٠/٢٠٠٣
التعارض بين الديمقراطية والعنصرية	٤١/٢٠٠٣
حماية حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	٤٧/٢٠٠٣
حقوق الإنسان للمعوقين	٤٩/٢٠٠٣
حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وأقليات دينية ولغوية	٥٠/٢٠٠٣
الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين	٥٥/٢٠٠٣
حقوق الإنسان وقضايا السكان الأصليين	٥٦/٢٠٠٣
الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بوضع مشروع إعلان وفقا للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٤٩/٢١٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٥٧/٢٠٠٣
الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم	٥٨/٢٠٠٣
تعزيز السلم كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان	٦١/٢٠٠٣
تعزيز نظام دولي ديمقراطي وعادل	٦٣/٢٠٠٣
دور الحكم السديد في تعزيز حقوق الإنسان	٦٥/٢٠٠٣
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها	٦٦/٢٠٠٣
مسألة عقوبة الإعدام	٦٧/٢٠٠٣
حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	٦٨/٢٠٠٣

حقوق الإنسان وأخلاقيات علم الأحياء	٦٩/٢٠٠٣
عقد الأمم المتحدة للتنظيف في مجال حقوق الإنسان	٧٠/٢٠٠٣
حقوق الإنسان والبيئة كجزء من التنمية المستدامة	٧١/٢٠٠٣
الإفلات من العقاب	٧٢/٢٠٠٣
الحق في التنمية	٨٣/٢٠٠٣
المحفل الاجتماعي	١٠٧/٢٠٠٣
التمييز في نظام العدالة الجنائية	١٠٨/٢٠٠٣
رد المساكن والممتلكات في سياق عودة اللاجئين إلى ديارهم وغيرهم من المشردين	١٠٩/٢٠٠٣
منع انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن توافر وسوء استعمال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة	١١٢/٢٠٠٣
العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم	١١٧/٢٠٠٣
قرارات اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان	
العلاقة بين التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية، وأساليب عمل الشركات عبر الوطنية	٨/١٩٩٨
مسؤولية الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال في مجال حقوق الإنسان	١٦/٢٠٠٣

البرنامج الفرعي ٢

دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها

قرارات الجمعية العامة

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٢١٠٦ ألف (د-٢٠)
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٢٢٠٠ (د-٢١)

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	٤٦/٣٩
اتفاقية حقوق الطفل	٢٥/٤٤
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	٨٨/٥٥
التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان	٢٠٢/٥٧
الطفلة	١٥٦/٥٨
العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	١٦٥/٥٨
حماية المهاجرين	١٩٠/٥٨
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
إجراءات التعامل مع الرسائل المتصلة بانتهاكات حقوق الإنسان وحياته الأساسية	١٥٠٣ (د-٤٨)
زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية	٣٦/١٩٧٩
توسيع لجنة حقوق الإنسان وزيادة تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية	٤٨/١٩٩٠
ترشيد أعمال لجنة حقوق الإنسان	٢٥٦/١٩٩٠
استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها	
تنسيق ومتابعة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا	٢/١٩٩٨
قرارات لجنة حقوق الإنسان	
التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنيين بحقوق الإنسان	٩/٢٠٠٣
البرنامج الفرعي ٣	
الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	
قرارات لجنة حقوق الإنسان	
مسألة الصحراء الغربية	١/٢٠٠٣

الحالة في فلسطين المحتلة	٣/٢٠٠٣
حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل	٥/٢٠٠٣
المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة	٧/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان للمعتقلين اللبنانيين في إسرائيل	٨/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٠/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في تركمانستان	١١/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	١٢/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في كوبا	١٣/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في بيلاروس	١٤/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٥/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في بوروندي	١٦/٢٠٠٣
التعاون الإقليمي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ	٧٣/٢٠٠٣
الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان	٧٥/٢٠٠٣
المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان	٧٦/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في أفغانستان	٧٧/٢٠٠٣
تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان	٧٨/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في كمبوديا	٧٩/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في سيراليون	٨٠/٢٠٠٣
التعاون التقني والخدمات الاستشارية في تشاد	٨١/٢٠٠٣
التعاون التقني والخدمات الاستشارية في ليبيريا	٨٢/٢٠٠٣
حالة حقوق الإنسان في العراق	٨٤/٢٠٠٣
اختطاف الأطفال في أفريقيا	٨٥/٢٠٠٣

قرارات الجمعية العامة

تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا	٨٨/٥٧
حالة حقوق الإنسان في كمبوديا	٢٢٥/٥٧
تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات	٣٠٠/٥٧
استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات	٣٣٦/٥٧

البرنامج الفرعي ٤

دعم الإجراءات المواضيعية لتقصي الحقائق في مجال حقوق الإنسان

قرارات لجنة حقوق الإنسان

استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	٢/٢٠٠٣
مسألة الاحتجاز التعسفي	٣١/٢٠٠٣
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	٣٢/٢٠٠٣
مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي	٣٨/٢٠٠٣
الحق في حرية الرأي والتعبير	٤٢/٢٠٠٣
استقلال ونزاهة القضاء والمحلفين والخبراء القضائيين واستقلال المحاميين	٤٣/٢٠٠٣
القضاء على العنف ضد المرأة	٤٥/٢٠٠٣
حقوق الإنسان للمهاجرين	٤٦/٢٠٠٣
المشردون داخليا	٥١/٢٠٠٣
حقوق الإنسان والتزوح الجماعي	٥٢/٢٠٠٣
حالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا	٥٣/٢٠٠٣

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني	٥٤/٢٠٠٣
المدافعون عن حقوق الإنسان	٦٤/٢٠٠٣
حقوق الطفل	٨٦/٢٠٠٣
قرارات الجمعية العامة	
الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي	٢١٤/٥٧
استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	١٦٢/٥٨
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	١٦٤/٥٨
توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا	١٧٧/٥٨
الإعلان المتعلق بحق الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا ومسؤوليتهم عن ذلك	١٧٨/٥٨
القضاء على جميع أشكال التعصب الديني	١٨٤/٥٨
مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح	٢٤٥/٥٨
تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان	
إعلان وبرنامج عمل فيينا، الفقرة ٩٥	A/CONF.157/24
الاجتماع السنوي للمقررين الخاصين والممثلين الخاصين والخبراء ورؤساء الأفرقة العاملة للإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان وبرنامج الخدمات الاستشارية	